

ما استعمل به بعضهم على الحية ان شرب السن صغير للمقل صغر للمهدن وقد علمت فوسا
صا تقدم وقد برهن بعضهم على دليله ينرا العقول صالينوس الحكيم اجتناب ثلاثة ق
عليكم باربعة والحاجه لكم الاطبيب جتناب الرضاق والغزل والسنن وعلمكم بالدم والطن
والطبخ الحرام وباليت شعره كان في قول جالينوس ينرا وليلا عيرة شرب الرضاق
لان فيه وكله حرام فالسبح اخذهم من هذا القول الرضاق فقلا ورون الغيرة والسنن
بلو كانا ليقولون بحومة الغيرة والسنن ايضا وينتوف على ذلك يحرم ما يدعى الاثارة
الغيرة والسنن بلا ضرورة كركض الخيل وكسبل السبع وسدم الخوران ويجوزون صنعة
الربا يخسرين لغيره ويخون ذلك وانوا يجيبون على الناس بمقتضى قول جالينوس
استعمال الدم والطين والطيب والحمام لان ذلك ينفع من الامراض ويوجب بقاء الصحة
وهذه كلها وسائر شيطانية في حرم ما لم يحرم الدين ولا كركض الخيل لاني اسره وحيل
ضام على تسليق القولهم وانظروا مقتضى ادانهم في بقولهم تقصير فيما اطلقوا في الحية
ومع يروا ينصح الامة وبهم في ذلك جملة المقلد من طلبة الباطل والوسا لادم
ما انا جالينوس الحكيم في النعان صناعتهم في الرضاق صغر في اليه شعور ما الذي اوجب
عندهم تخصيصه بوجان السنن دون بقية الاجنحة ونحو ذلك في بلادنا ونظيرها في البلدان
في كل يوم وبلية ما ينظر في ارضه الاضطراب من المراض التي في البيوت والاسواق ما ينظر
على الال في بلية ارضه الزيلين وقد الحما كليل ونرا وارضنا ارضه العظام اليه ينتم
كذلك ان الرضاق يطبخ في الروس والا كركض وسبعون سالون في ارض الاضاح السبل
نظرة مكان على ارض البلاد لوجبا الرضاق في بعض الاقطة مطمعا على البلاد من كل جهة
لانها تظهر السبيوت من خلا ما لم يكن ربح يقطعه ويفرقة في كثير من البلدان والقرى
كذلك

كذلك ومنه بنا اكله لا يرضى ينكره في ذلك شيئا او يراه حراما او يكرهه بل لا يرضى ما وجدنا
احدا يرضى به في ذلك راضيا او صاملا ولو كان الرضاق مضر لكان ضرره بالطبخين
والوقاديت ونحوهم ممن يباشره في بلادنا واكرهه الرضاق في السنن لان فيه
السنن ينفع الرضاق عنه ويمتنع خاصية وهم لا ينفعي نعمهم فيه قبل ان اعينهم ومضاهم
وجود ذلك فاكله عافية وسحة والمخلة على ذلك فطرا فمعه قول جالينوس المذكور ان
الرضاق مضر في بلاد حيث تنرب عليه الحية والكرامة في الشعر او خلاه الاوى وانما
ينكره حفظ الصحة في بعض الاقطة يخافه ان يكثر مستعدة لقبول المرض الذي هو مقتضى ذلك
بديل قولهم ولا حية لكم الى الطبيب بسبب صحة عليكم وامور بقاء الصحة لا يلزم
منها فيما يجنب عنه حقيقة الهز بل بقى فيها الاجتناب عما يوجبهم ذلك ونظيره ما ذكر
في الخبر فالامداد المهن صافها معتد لا لا في الطبخا اتمام او يطبخ او اتمن
الماء ونسج الجين في الحرة روية ولا شجلا خشبته كالشعير والذين او غلبه مراد
في الرضاق كان حافقا للصحة حتى نارا فان تعذر تغير حكمه وقال الكارزوني في
شرحها ان لا يكون حافقا للصحة ولا يجوز ثابرا لان هذه المذكورات مكررات للمساوي
موصفت للمرض ما بال كيفيات الروية لها صلة في تغير المياه وسجادة الجين وال
اختلاط الاجرة والادوية الكثيرة الروية بالهواء واما بلية حية فان امثال الخول
والاشجار المذكورة تغل الرمول بلية حية والاشجار جمواتهم وهم صنيت القصب
والطباخ جين طبعه ويومس الالماء ويجتمعه واستن الماء تغيبه والاشحط بل ينوع
الادان السبل خصايم الشجلا والبلية باهم السبع والبلية بغير شجرة بخدفة القصب تنوع
وهذه علة جالينوس المذكورة اوجبت عند قدم حصة استعمال الرضاق كما انه صغر